

بحار الأنوار

[435] عليه السلام يقول: اتخذوا في أشنانكم السعد، فإنه يطيب الفم، ويزيد في

الجماع. دعوات الراوندي عنه عليه السلام مثله. المحاسن: عن أبي الخزرج الحسن بن

الزبرقان مثله (1). الكافي: عن العدة عن أحمد بن أبي عبد الله عن أبي الخزرج الحسن بن

الزبرقان الانصاري عن الفضيل بن عثمان عن أبي عزيز المرادي خال أمي قال: سمعت وذكر مثله

(2). 4 - ومنه: عن بعض أصحابنا عن جعفر بن إبراهيم الحضرمي عن سعد بن سعد قال: قلت لأبي

الحسن عليه السلام: إنا نأكل الأشنان، فقال: كان أبو الحسن عليه السلام إذا توضأ ضم

شفتيه، وفيه خصال تكره: إنه يورث السل، ويذهب بماء الظهر، ويوهن الركبتين (3). بيان:

أبو الحسن الأول هو الثاني، والثاني هو الأول، والمعنى أنه عليه السلام كان إذا غسل يده

وفمه بالأشنان بعد الطعام غسل خارج فمه وضم شفتيه لئلا يدخل فمه شيء، فهو موافق للخبر

الأول، لكنه يناقض الخبر الثاني، ويمكن حمله على أن الرضا عليه السلام قد كان يدخله فمه

من غير أن يبتلعه، والكاظم عليه السلام لا يدخله فمه أصلاً أو غالباً، وحمل هذا الخبر على

ضم الشفتين بعد الإدخال في غاية البعد. 5 - الكافي: عن محمد بن يحيى عن علي بن الحسن بن

علي عن أحمد بن الحسين بن عمر عن عمه محمد بن عمر عن رجل عن أبي الحسن الأول عليه السلام

قال: من استنجد بالسعد بعد الغائط وغسل به فمه بعد الطعام، لم تصبه علة في فمه، ولا

يخاف شيئاً من أرياح البواسير (4). بيان: كأنه على اللف والنشر المشوش، فعدم إصابة

العلة في الفم لغسل الفم، وعدم خوف الأرياح للاستنجاء، وإن احتمل تأثير كل منهما في كل

منهما، وقد مضت الأخبار في مداوي علل الأسنان بالسعد، وقال الشهيد رحمه الله في الدروس:

غسل الفم بالسعد بضم السين بعد الطعام - يذهب علل الفم، ويذهب بوجع الأسنان.

(1) المحاسن 466. (2 - 4) الكافي 6 ر 378 -

(*) 379.